



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.

نظام مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد
في السجل المصرفي

INTEREST RATE AND RATE OF RETURN
RISK IN THE BANKING BOOK
REGULATION

<p style="text-align: center;">جدول المحتويات TABLE OF CONTENTS</p>		
Subject	الصفحة Page	الموضوع
INTRODUCTION	2	مقدمة
OBJECTIVE	2	الهدف
SCOPE OF APPLICATION	3	نطاق التطبيق
Article (1) Definitions	3	المادة (1) تعريفات
Article (2) Risk Governance Framework	6	المادة (2) إطار حوكمة المخاطر
Article (3) Risk Management Function	7	المادة (3) وظيفة إدارة المخاطر
Article (4) Risk Measurement and Use of Models	7	المادة (4) قياس المخاطر واستخدام النماذج
Article (5) Stress Testing	8	المادة (5) اختبارات الضغط
Article (6) Information Systems and Internal Reporting	8	المادة (6) نظم المعلومات ورفع التقارير الداخلية
Article (7) Reporting Requirements	8	المادة (7) متطلبات رفع التقارير
Article (8) Islamic Banking	9	المادة (8) الصيرفة الإسلامية
Article (9) Enforcement	9	المادة (9) التنفيذ
Article (10) Interpretation of Regulations	9	المادة (10) تفسير النظام
Article (11) Cancellation of Previous Notices	9	المادة (11) إلغاء الإشعارات السابقة
Article (12) Publication and Application	10	المادة (12) النشر والتطبيق

Interest Rate and Rate of Return Risk In the Banking Book Regulation**نظام مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي****Circular No:** 165/2018**رقم النظام:** 2018/165**Date:** 29/08/2018**التاريخ:** 29/08/2018**To:** All Banks**إلى:** كافة البنوك**Subject:** Interest Rate and Rate of Return Risk in the Banking Book**الموضوع:** مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي**INTRODUCTION****مقدمة**

The Central Bank seeks to promote the effective and efficient development and functioning of the banking system. To this end, Banks exposed to interest rate and rate of return risk in the banking book (IRRBB) must have appropriate policies, processes, procedures, systems and controls to identify, measure, monitor, report on, control and mitigate such risks.

يسعى المصرف المركزي إلى تعزيز التطوير والتحقق من عمل النظام المصرفي على نحو كفاء وفعال. ولتحقيق هذه الغاية، يجب أن تتوفر لدى البنوك المعرضة لمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، السياسات والعمليات والإجراءات والأنظمة والضوابط الملائمة لتحديد تلك المخاطر ومراقبتها وتقليلها.

In introducing this Regulation and the accompanying Standards, the Central Bank intends to ensure that Banks' approaches to the management of (IRRBB) are in line with leading international practices.

يهدف المصرف المركزي من إدخال هذا النظام والمعايير المرفقة به، إلى التحقق من تماشي منهجية البنوك في إدارة مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي مع الممارسات الدولية الرائدة.

This Regulation and the accompanying Standards are issued pursuant to the powers vested in the Central Bank under the Central Bank Law.

وقد تم إصدار هذا النظام والمعايير المرفقة به، عملاً بالصلاحيات الممنوحة للمصرف المركزي بموجب أحكام قانون المصرف المركزي.

Where this Regulation or its accompanying Standards, include a requirement to provide information or to take certain measures, or to address certain items listed at a minimum, the Central Bank may impose requirements, which are additional to the list provided in the relevant article.

وحيثما يتضمن هذا النظام أو المعايير المصاحبة له، متطلبات بتقديم معلومات، أو اتخاذ إجراءات، أو التعامل مع بنود بعينها، مشار إليها كحد أدنى، يجوز للمصرف المركزي أن يفرض متطلبات تكون إضافة لقائمة المتطلبات الواردة في المادة ذات الصلة.

OBJECTIVE**الهدف**

The objective of these Regulations is to establish minimum requirements for (IRRBB) management for Banks, with a view to:

يهدف هذا النظام إلى وضع حد أدنى من المعايير المقبولة لمنهجية البنوك في إدارة مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، وذلك بغرض:

i. Ensuring the soundness of Banks; and

i. التحقق من سلامة أوضاع البنوك؛ و

ii. Enhancing financial stability.

ii. تعزيز الاستقرار المالي.

The accompanying Standards supplement the Regulation to elaborate on the supervisory expectations of the Central Bank with respect to the management of (IRRBB).

تعتبر المعايير المرفقة مكمل للنظام، وتوضح بشكل مفصل توقعات المصرف المركزي الإشرافية فيما يتعلق بإدارة مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي.

SCOPE OF APPLICATION

نطاق التطبيق

This Regulation and the accompanying Standards apply to all Banks. Banks established in the UAE with significant Group relationships, including Subsidiaries, Affiliates, or international branches, must ensure that the Regulation and Standards are adhered to on a solo and Group-wide basis.

ينطبق هذا النظام والمعايير المرفقة به على كافة البنوك. ويجب على البنوك المؤسسة في دولة الإمارات العربية المتحدة التي لديها علاقات مجموعات هامة، بما في ذلك أي شركات تابعة أو شركات شقيقة أو فروع دولية، أن تتحقق من الالتزام بالنظام والمعايير، من جانب كل كيان على حدة، وعلى مستوى المجموعة ككل.

This Regulation and Standards must be read in conjunction with the Risk Management Regulation and Standards, which establish the requirements for a Bank's overarching approach to risk management.

يجب أن يقرأ هذا النظام والمعايير بالارتباط مع نظام ومعايير إدارة المخاطر، التي تحدد متطلبات المنهجية الشاملة للبنوك في إدارة المخاطر.

ARTICLE 1: DEFINITIONS

المادة 1: تعريفات

1. **Affiliate:** An entity that, directly or indirectly, controls is controlled by or is under common control with another entity. The term control as used herein shall mean the holding, directly or indirectly, of voting rights in another entity or of the power to direct or cause the direction of the management of another entity.

1. **شركة شقيقة:** كيان يكون، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مسيطراً، أو مسيطر عليه، أو تحت سيطرة مشتركة مع كيان آخر. ويعني مصطلح السيطرة المستخدم هنا الامتلاك المباشر أو غير المباشر لحقوق التصويت في كيان آخر، أو السلطة لتوجيه أو التسبب في توجيه إدارة كيان آخر.

2. **Bank:** A financial entity, which is authorized by the Central Bank to accept deposits as a Bank.

2. **البنك:** منشأة مالية مصرح لها بواسطة المصرف المركزي بقبول الودائع كبنك.

3. **Board:** The Bank's Board of Directors.

3. **مجلس الإدارة:** مجلس إدارة البنك.

4. **Banking Book:** Positions in financial instruments that are expected to be held to maturity.

4. **السجل المصرفي:** المراكز في الأدوات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

5. **Central Bank:** The Central Bank of the United Arab Emirates.

5. **المصرف المركزي:** مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي.

6. **Central Bank Law:** Union Law No (10) of 1980 concerning the Central Bank, the Monetary System and Organization of

6. **قانون المصرف المركزي:** القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 1980 في شأن المصرف المركزي، والنظام النقدي، وتنظيم المهنة المصرفية، حسبما يتم تعديله أو استبداله من وقت لآخر.

7. **Central Bank regulations:** any resolution, regulation, circular, rule, standard or notice issued by the Central Bank. أنظمة المصرف المركزي: أي قرار أو نظام أو تعميم أو لائحة أو معيار أو إشعار صادر عن المصرف المركزي.
8. **Group:** a group of entities which includes an entity (the 'first entity') and: مجموعة: مجموعة من الكيانات التي تتضمن كيانا ("الكيان الأول")، و:
- a) any Parent of the first entity; أ) أي شركة أم للكيان الأول؛
- b) any Subsidiary of the first entity or of any Parent of the first entity; and ب) أي شركة تابعة للكيان الأول، أو لأي شركة أم للكيان الأول؛
- c) any Affiliate. ج) أي شركة شقيقة.
9. **Islamic Financial Services:** Shari'a compliant financial services offered by Islamic Banks and Conventional Banks offering Islamic banking products (Islamic Windows). خدمات مالية إسلامية: الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي توفرها البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية التي توفر منتجات بنكية إسلامية (نوافذ إسلامية).
10. **Parent:** an entity (the 'first entity') which: الشركة الأم: الكيان ("الكيان الأول") الذي:
- a) holds a majority of the voting rights in another entity (the 'second entity'); أ) يمتلك أغلبية حقوق التصويت في كيان آخر ("الكيان الثاني")؛
- b) is a shareholder of the second entity and has the right to appoint or remove a majority of the board or managers of the second entity; or ب) يكون مساهما في الكيان الثاني، ولديه حق تعيين أو إقالة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة، أو مديري الكيان الثاني؛
- c) is a shareholder of the second entity and controls alone, pursuant to an agreement with other shareholders, a majority of the voting rights in the second entity. ج) يكون مساهما في الكيان الثاني، ويسيطر، وحده، عملا بأحكام اتفاقية مبرمة مع مساهمين آخرين، على أغلبية حقوق التصويت في الكيان الثاني.
- Or;** أو؛
- d) if the second entity is a subsidiary of another entity which is itself a subsidiary of the first entity. د) إذا كان الكيان الثاني شركة تابعة لكيان آخر، يكون هو نفسه شركة تابعة للكيان الأول.
11. **Risk appetite:** The aggregate level and types of risk a Bank is willing to assume, decided in advance and within its risk capacity, to achieve its strategic objectives and business plan. تقبل المخاطر: المستوى الإجمالي وأنواع المخاطر التي يكون البنك على استعداد لتحملها، والتي يقررها مسبقا، ضمن قدرته على تحمل المخاطر، بهدف تحقيق أهدافه الاستراتيجية وخطة عمله.
12. **Risk governance framework:** As part of the overall approach to corporate governance, the framework through which the Board and management establish and make decisions about the Bank's strategy and risk approach; إطار حوكمة المخاطر: هي جزء من المنهجية الكلية لحوكمة الشركات، تمثل الإطار الذي يقوم من خلاله مجلس الإدارة والإدارة بوضع وأخذ القرار حول استراتيجية ومنهجية البنك في التعامل مع المخاطر، ويتولون صياغة حدود تقبل المخاطر ومراقبة

articulate and monitor adherence to the risk appetite and risk limits relative to the Bank's strategy; and identify, measure, manage and control risks.

الالتزام بها في ضوء استراتيجية البنك؛ ويقومون بتحديد وقياس وإدارة وضبط المخاطر.

13. **Risk limits:** Specific quantitative measures that must not be exceeded based on, for example, forward looking assumptions that allocate the Bank's aggregate risk appetite to business lines, legal entities or management units within the Bank or Group in the form of specific risk categories, concentrations or other measures as appropriate.
13. **حدود المخاطر:** تدابير كمية محددة لا يجب تجاوزها تستند، مثلاً، على افتراضات مستقبلية تُوزَّع إجمالي تقبل المخاطر للبنك على خطوط أعمال أو كيانات قانونية أو وحدات إدارية داخل البنك أو المجموعة على شكل فئات مخاطر محددة أو تركيزات أو تدابير أخرى حسب الاقتضاء.
14. **Risk profile:** Point in time assessment of the Bank's gross (before the application of any mitigants) or net (after taking into account mitigants) risk exposures aggregated within and across each relevant risk category based on current or forward-looking assumptions.
14. **سمات المخاطر:** تقييم في وقت ما لإجمالي (قبل تطبيق أي عامل من عوامل تقليل المخاطر) أو صافي (بعد أخذ عوامل التقليل من المخاطر في الاعتبار) تعرضات البنك للمخاطر المجمعة ضمن وعبر كل فئة من فئات المخاطر ذات الصلة على أساس افتراضات حالية أو مستقبلية.
15. **Senior Management:** The executive management of the Bank responsible and accountable to the Board for the sound and prudent day-to-day management of the Bank, generally including but not limited to the chief executive officer, chief financial officer, chief risk officer and heads of the compliance and internal audit functions.
15. **الإدارة العليا:** الإدارة التنفيذية للبنك المسؤولة والمساءلة أمام مجلس الإدارة عن الإدارة اليومية للبنك على نحو سليم ومتبصر، وتشمل بصورة عامة، الرئيس التنفيذي والمدير المالي، ومدير وظيفة المخاطر ومديري وظيفتي الانضباط، والتدقيق الداخلي.
16. **Subsidiary:** an entity (the 'first entity') is a subsidiary of another entity (the 'second entity') if the second entity:
16. **شركة تابعة:** يكون الكيان ("الكيان الأول") شركة تابعة لكيان آخر ("الكيان الثاني") إذا كان الكيان الثاني:
- a) holds a majority of the voting rights in the first entity;
- أ) يملك أغلبية حقوق التصويت في الكيان الأول؛
- b) is a shareholder of the first entity and has the right to appoint or remove a majority of the board or managers of the first entity; or
- ب) مساهم في الكيان الأول، ولديه الحق في تعيين أو إقالة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة أو مديري الكيان الأول؛
- c) is a shareholder of the first entity and controls alone, pursuant to an agreement with other shareholders, a majority of the voting rights in the first entity.
- ج) مساهم في الكيان الأول، ويسيطر، وحده، عملاً بأحكام اتفاقية مبرمة بينه وبين مساهمين آخرين، على أغلبية حقوق التصويت في الكيان الأول.
- Or;
- أو؛
- d) if the first entity is a subsidiary of another entity which is itself a subsidiary of the second entity.
- د) إذا كان الكيان الأول شركة تابعة لكيان آخر، يكون هو نفسه شركة تابعة للكيان الثاني.

- 17 **Trading Book:** Positions in financial instruments and commodities held either with trading intent or in order to hedge other elements of the trading book.
- 17 **سجل التداول:** المراكز في الأدوات المالية والسلع المحتفظ بها إما بقصد التداول، أو لتوفير غطاء تحوطي لعناصر أخرى في سجل التداول.

ARTICLE 2: RISK GOVERNANCE FRAMEWORK

المادة 2: إطار حوكمة المخاطر

1. A Bank must have an appropriate IRRBB strategy and risk governance framework that provides a bank-wide and if applicable Group-wide view of IRRBB. This includes policies and processes to identify, measure, evaluate, monitor, report and control or mitigate material sources of IRRBB on a timely basis.
1. يجب أن تكون لدى البنك استراتيجية ملائمة لمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، وإطار لحوكمة المخاطر يوفر نظرة لمخاطر سعر الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي على مستوى البنك وعلى مستوى المجموعة إن كان ذلك منطبقاً. يشمل ذلك السياسات والعمليات لتحديد وقياس وتقييم ومراقبة المصادر الجوهرية لمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، والسيطرة عليها أو تقليلها، ورفع التقارير بشأنها في الأوقات المناسبة.
2. A Bank's IRRBB strategy, policies and processes must be consistent with the risk appetite statement, risk profile and systemic importance of the Bank, taking into account market and macroeconomic conditions.
2. يجب أن تكون استراتيجية وسياسات وعمليات مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي متوافقة مع بيان تقبل المخاطر وسمات المخاطر، والأهمية النظامية للبنك، مع الأخذ في الاعتبار أوضاع السوق والاقتصاد الكلي.
3. A Bank's IRRBB strategy, policies, and processes must be reviewed at least annually and appropriately adjusted, where necessary, in line with the Bank's changing risk profile and market developments.
3. يجب مراجعة استراتيجية وسياسات وعمليات مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي مرة واحدة على الأقل في السنة وتعديلها إذا لزم، بما يتماشى مع التغيرات في سمات مخاطر البنك وتطورات السوق.
4. A Bank's strategy, policies and processes for IRRBB must be approved and reviewed at least annually by the Board.
4. يجب أن يتم اعتماد استراتيجية وسياسات وعمليات البنك المتعلقة بمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي من قبل مجلس الإدارة، ومراجعتها على الأقل سنوياً.
5. The Senior Management must ensure that the strategy, policies and processes are developed and implemented effectively.
5. يجب على الإدارة العليا أن تتحقق من أن الاستراتيجية والسياسات والعمليات قد تم تطويرها وتطبيقها على نحو فعال.
6. A Bank's policies and processes must establish an appropriate and properly controlled IRRBB environment, including, at a minimum, the following items:
 - i. Comprehensive and appropriate interest rate risk measurement systems;
 - i. أنظمة شاملة ومناسبة لقياس مخاطر سعر الفائدة؛
 - ii. Regular review and independent (internal or external) validation of any models used by the functions tasked with
 - ii. مراجعة منتظمة وتحقق مستقل (داخلي أو خارجي)، لأية نماذج مستخدمة بواسطة الوظائف المكلفة بإدارة مخاطر سعر الفائدة ونسبة العائد في

- managing IRRBB, including review of key model assumptions; السجل المصرفي، بما في ذلك مراجعة الافتراضات الرئيسية للنماذج؛
- iii. Appropriate limits that are approved by the Board and Senior Management and that reflect the Bank's risk appetite, risk profile and capital strength, and are understood by and regularly communicated to, relevant staff; الحدود الملائمة المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وإدارته العليا، والتي تبين درجات تقبل المخاطر، وسمات المخاطر ومدى متانة رأس مال البنك، والتي تكون مفهومة ومبلغة بانتظام للموظفين المعنيين.
- iv. Effective processes for exception tracking and reporting which ensure prompt action at the appropriate level of the Senior Management or Board, where necessary; and عمليات فعالة لتتبع ورفع تقارير الاستثناءات، بما يضمن اتخاذ إجراءات فورية من قبل الإدارة العليا للبنك، أو مجلس الإدارة إذا لزم.
- v. Effective information systems for accurate identification, aggregation, monitoring and timely reporting of IRRBB exposure to the Board and Senior Management. نظم معلومات فعالة لتحديد، وتجميع، ومراقبة التعرض لمخاطر سعر الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي بدقة، ورفع التقارير بشأنها إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك بانتظام.

ARTICLE 3: RISK MANAGEMENT FUNCTION

المادة 3: وظيفة إدارة المخاطر

1. A Bank's risk management function must include policies, procedures and systems for monitoring and reporting to ensure that IRRBB exposures are aligned with the Bank's strategy and business plan and consistent with the Board approved risk appetite statement and individual risk limits, as well as the systemic importance of the Bank, taking into account market and macroeconomic conditions. يجب أن تتضمن وظيفة إدارة المخاطر السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط اللازمة للمراقبة ورفع التقارير، للتحقق من أن حالات التعرض لمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي تتماشى مع استراتيجية البنك، وخطة أعماله، وتتسق مع بيان تقبل المخاطر المعتمد من مجلس الإدارة ومع حدود المخاطر الفردية المقررة، والأهمية النظامية للبنك، مع الأخذ في الاعتبار أوضاع السوق والاقتصاد الكلي.

ARTICLE 4: RISK MEASUREMENT AND USE OF MODELS

المادة 4: قياس المخاطر واستخدام النماذج

1. A Bank must have comprehensive and appropriate interest rate risk measurement systems, which generate a quantification of the threat to earnings and economic value from IRRBB. يجب أن تكون لدى البنك نظم شاملة وملائمة لقياس مخاطر أسعار الفائدة، يكون بمقدورها توفير نتائج كمية للمهددات التي تتعرض لها العائدات والقيمة الاقتصادية من مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي.
2. A Bank must ensure that there is a regular review and independent (internal or external) validation of any models used by the functions tasked with managing interest rate risk (including review of key model assumptions). يجب على البنك أن يتحقق من أن هنالك مراجعة منتظمة، وتحقق مستقل (داخلي أو خارجي)، لأية نماذج تستخدمها الوظائف المكلفة بإدارة مخاطر سعر الفائدة (بما في ذلك مراجعة الافتراضات الرئيسية للنماذج).

ARTICLE 5: STRESS TESTING**المادة 5: اختبارات الضغط**

1. A Bank must include appropriate scenarios in its stress testing programs to measure its vulnerability to loss under adverse interest rate movements, including but not limited to the impact on the banking book of a standardized interest rate shock as prescribed by the Central Bank. يجب على البنك أن يدرج سيناريوهات ملائمة في برامج اختبارات الضغط لقياس احتمالات تعرضه للخسائر بسبب تحركات غير مواتية لأسعار الفائدة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تأثير صدمة لأسعار الفائدة على السجل المصرفي، حسبما هو محدد من قبل المصرف المركزي.
2. A Bank must ensure that its internal capital measurement systems adequately capture IRRBB. يجب على البنك التحقق من أن أنظمتها الداخلية لقياس رأس المال تضع اعتباراً ملائماً لمخاطر سعر الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي.

ARTICLE 6: INFORMATION SYSTEMS AND INTERNAL REPORTING**المادة 6: نظم المعلومات ورفع التقارير الداخلية**

1. A Bank must have information systems that enable it to identify, accurately aggregate, monitor and report IRRBB to the Board and Senior Management on a timely basis, in formats suitable for their use. يجب أن تكون لدى البنك نظم معلومات تمكنه من تجميع ومراقبة ورفع تقارير مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي إلى الإدارة العليا ومجلس الإدارة، في المواقيت المحددة، وبالنموذج الذي يناسب مع استخدامهم.

ARTICLE 7: REPORTING REQUIREMENTS**المادة 7: متطلبات رفع التقارير**

1. Banks must report to the Central Bank on their IRRBB exposure in the format and frequency prescribed in the Standards. يجب على البنوك رفع تقارير إلى المصرف المركزي فيما يخص تعرضها لمخاطر سعر الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، حسب النموذج والتواتر الزمني المحددين في المعايير.
2. A Bank must provide upon request any specific information with respect to IRRBB that the Central Bank may require. يجب على البنك أن يقدم، عند الطلب، أية معلومات محددة قد يطلبها المصرف المركزي تتعلق بمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي.
3. A Bank must promptly notify the Central Bank when it becomes aware of a significant deviation from the Board-approved IRRBB risk limits, policies or procedures or becomes aware that a material interest rate risk has not been adequately addressed. يجب على البنك إبلاغ المصرف المركزي على الفور في حالة اكتشاف تجاوز جوهري لحدود مخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي، المحددة في السياسات، أو الإجراءات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة، أو في حالة اكتشاف مخاطر أسعار فائدة جوهريّة لم تتم معالجتها بشكل ملائم.

ARTICLE 8: ISLAMIC BANKING**المادة 8: الصيرفة الإسلامية**

1. A Bank offering Islamic financial services must apply the provisions of this Regulation, subject to such adjustments as are necessary, in relation to its RoRR (rate of return risk).
1. يجب على البنك الذي يوفر خدمات مالية إسلامية أن يطبق أحكام هذا النظام، مع مراعاة التعديلات اللازمة، فيما يتعلق بمخاطر نسبة العائد.
2. A Bank offering Islamic financial services must establish a comprehensive risk management and reporting process to assess the potential impacts of market factors affecting rates of return on assets in comparison to rates paid on its liabilities.
2. يجب على البنك الذي يوفر خدمات مالية إسلامية أن يطبق عملية شاملة لإدارة المخاطر ورفع التقارير، لتقييم التأثير المحتمل لعوامل السوق التي تؤثر على نسب العائد على الأصول، مقارنة بالنسب المدفوعة على التزاماته.
3. A Bank offering Islamic financial services must have in place an appropriate framework for managing displaced commercial risk, where applicable.
3. يجب أن يكون لدى البنك الذي يوفر خدمات مالية إسلامية إطاراً ملائماً لإدارة المخاطر التجارية المنقولة، حيثما يكون ذلك منطبقاً.

ARTICLE 9: ENFORCEMENT**المادة 9: التنفيذ**

1. Violation of any provision of this Regulation and the accompanying Standards shall be subject to supervisory action as deemed appropriate by the Central Bank.
1. تخضع المخالفة لأي من أحكام هذا النظام والمعايير المرفقة به لإجراءات رقابية، حسبما يراه المصرف المركزي ملائماً.

ARTICLE 10: INTERPRETATION OF REGULATIONS**المادة 10: تفسير النظام**

1. The Regulatory Development Division of the Central Bank shall be the reference for interpretation of the provisions of this Regulation.
1. تكون وحدة تطوير الأنظمة الرقابية بالمصرف المركزي هي المرجع في تفسير أحكام هذا النظام.

ARTICLE 11: CANCELLATION OF PREVIOUS NOTICES**المادة 11: إلغاء الإشعارات السابقة**

1. These Regulation and the accompanying Standards replace all previous Central Bank Regulations and Notices with respect to IRRBB.
1. يحل هذا النظام والمعايير المرفقة به محل كافة أنظمة المصرف المركزي السابقة المتعلقة بمخاطر أسعار الفائدة ونسبة العائد في السجل المصرفي.

**ARTICLE 12: PUBLICATION AND
APPLICATION**

المادة 12: النشر والتطبيق

1. This Regulation and the accompanying Standards shall be published in the Official Gazette in both Arabic and English and shall come into effect one month from the date of publication. ينشر هذا النظام والمعايير المرفقة به في الجريدة الرسمية باللغتين العربية والانجليزية وتسري أحكامه بعد مرور شهر من تاريخ النشر.

خليفة محمد الكندي
رئيس مجلس الإدارة - مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
Khalifa Mohammed Al Kindi
Chairman of the Board - Central Bank of the UAE